وتصح من مائة وثمانية **تنبيه**
اذا تأملت هذا التمثيل وجدت
الانكسار على فريق واحد يأتي
في كل اصل من الاصول التسعة
وانه في اصل اثنين لا يأتي فيه
الموافقة بين السهام والروس لان
الباقي بعد النصف واحد والواحد
بباين كل عدد وان النظر بين الروس
والسهام بالمباينة والموافقة
لا المماثلة والمداخلة ووجه
ذلك كما ذكرته في شرح الفارضية
ان المماثلة بين الروس والسهام
ليس فيها انكسار والمداخلة
ان كانت الروس داخلة في السهام
فكذلك وان كان بالعكس فتطرحا

باعتبار

باعتبار الموافقة لان كل منتداخلين
متوافقان مع ان ضرب الموافقة
لان كل منتداخلين اخصر من ضرب
الكل والله اعلم ولما انتهى الكلام في
الانكسار على فريق واحد شرع
يتكلم في الانكسار على فريقين
ويقاس عليه الانكسار على ثلاثة
واربعة واعلم قبله ان للفرضي
في ذلك نظرين النظر الاول بين
كل فريق وسهامه وقد قدمه المص
مع الكلام في الانكسار على فريق
واحد فلما ان يوافق كل من الفريقين
سهامه واما ان يباين كل منهما
سهامه واما ان يوافق فريق سهامه
ويباين الاخر سهامه فهذه ثلاثة

Copyright © King Saud University